

جمعية لزم لتطوير العمل التطوعي Lazam Association For Voluntary Work Development

سياسة آليات الرقابة والإشراف على الجمعية

	محتوى السياسة
نسخ السياسة	3
أحكام عامة	4
البران	

نسخ السياسة

النسخة الأولى معتمدة بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٠٤م

الصفة	الاسم	الإعداد
		والمراجعة
وص	المدير العام رغد عبد الرحمن البلع	الموافقة
تم اعتمادها من. عن مجلس الإدارة (الأميرة موضي بنت سلطان آل سعود) بصفتها (رئيس مجلس الإدارة) بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٠٤		الاعتماد

مونی

النسخة الثانية معتمدة بتاريخ .../.... /.....م

جمعية لزم لتطوير العمل التطوعي Lazam Association For Yoluntary Work Development مسجلة بوزارة الـمـوارد الـشريـة والتنمية الاجتماعية برقام 1152

الصفة	الاسم	شريـة .م 1152
		الإعداد والمراجعة
		الموافقة
بتاریخ/	تم اعتمادها من	الاعتماد

النسخة الثالثة معتمدة بتاريخ .../.... /.....م

الصفة	الاسم	
		الإعداد والمراجعة
		الموافقة
خ/	تم اعتمادها منبتاری	الاعتماد

أحكام عامية

الغرض من السياسة

إن سياسة آليات الرقابة والإشراف تعد مطلبا أساسيا من متطلبات ضوابط الرقابة الداخلية في الجمعية حيث إنها تعمل على تحديد المسؤوليات والصالحيات الإدارية والتي من شأنها تعزيز ضبط مسارات تدفق المعاملات والإجراءات لتمنع مخاطر الفساد والاحتيال، وتعمل على تطوير العملية الدارجة.

نطاق التطبيق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم عالقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات خاصة وفقا للأنظمة.

المرجعية القانونية

نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية واللائحة التنفيذية له، واللائحة الأساسية للجمعية.

مراجعة وتعديل السياسة

على الجمعية مراجعة سياسة آليات الرقابة والإشراف على الجمعية مرة واحدة كل عامين على الأقل وترفع بتوصياتها في التعديل لمجلس الإدارة لاعتمادها.

تتاح إمكانية الاطلاع على كامل سياسة آليات الرقابة والإشراف على

طرق الاطلاع على

الجمعية من خلال القنوات الإلكترونية الخاصة بالجمعية.

السياسة

تم اعتماد سياسة آليات الرقابة والإشراف على الجمعية بقرار صادر من

اعتماد السباسة

مجلس الإدارة بتاريخ /..... ورقم

البيان

أولا: الرقابة

أ-بالتقارير الإدارية

يعتمد على التقارير الإدارية اعتماد ا كلي ا في تقييم الأداء للجمعية، وتوجه هذه التقارير بالدرجة الأولى إلى مجلس الإدارة ألنه الجهة المسؤولة عن اتخاذ القرار في تصحيح الانحراف واتخاذ الإجراءات اللازمة، وأن تعد هذه بصفة دورية وبانتظام، ويجب أعدادها بطريقة جيدة وواضحة ومنها:

- التقارير الدورية وتكون هذه من العاملين لمدراءهم بصفه: يومية، أسبوعية، أو شهريه أو فصلية أو بعد انتهاء مرحلة معينة من مشروع، أو بعد انتهاء مشروع.
- تقارير سير الأعمال الإدارية
 وتكون هذه التقارير من المدراء إلى الإدارة العليا وتتضمن أنشطة الإدارات والإنجازات
 المتعددة.
- تقارير الفحص وتكون هذه التقارير لتحليل ظروف مشروع سابقة والحقة لتساعد الإدارة العليا على التصرف السليم في توجيه القرارات.
- تقاریر قیاس كفاءة العاملین
 وتعد بصفة دوریة عادیة من قبل الرؤساء المباشرون لمرؤوسیهم، وتشتمل علی قیاس
 القدرات والتوصیة لتطویر تلك القدرات، ومدی تعاونهم مع فریق العمل...وغیره من معاییر
 واضحة ومناسبة للجمعیة.

ب-التقارير الخاصة

- تقارير الملاحظة الشخصية
- تقارير الإحصائيات والرسوم البيانية.
 - .مراجعة الموازنات التقديرية .
- متابعة ملف الشكاوي والتنظيمات .
- مراقبة السجلات والمراقبة الداخلية .
- مراقبة السير وفق معايير نظام الجودة .
 - تقييم ومراجعة المشاريع.

ثانيا: المبادئ

- أ- مبدأ التكاملية
- تكامل الرقابة وأساليبها من الأنظمة واللوائح التنظيمية والخطط الاستراتيجية والتنفيذية في الجمعية .
 - ب- مبدأ الوضوح والبساطة
- سهولة نظام الرقابة وبساطته ليكون سهل الفهم للعاملين والمنفذين ليسهم في التطبيق الناجح والحصول على النتائح المناسبة .
 - ت- مبدأ سرعة كشف الانحرافات والإبلاغ عن الأخطاء
- يكون نظام الرقابة وفاعليته في الجمعية بكشف الانحرافات والتبليغ عنها بسرعة وتحديد أسبابها لمعالجة وتصحيح تلك الانحرافات والأخطاء .
 - ث- مبدأ الدقة
- إن دقة المعلومة ومصدرها هام بالنسبة للإدارة العليا ألنها هي التي تساعد على صنع القرار والتوجيه السليم واتخاذ الإجراءات المناسبة، وعدم الدقة في ذلك يعرض الجمعية لمشاكل وكوارث لا قدر الله.

المسؤوليات

تطب هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية، وعلى جميع العاملين والمنتسبين الذين يعملون تحت إدارة واشراف الجمعية الطالع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية .على الإدارة التنفيذية تزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.